



الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

طبق الأصل
السيدان



أحمد حيدرورة

٢٥ شباط ٢٠١٩

تعميم ٢٠١٩/١٢/١١

إلى جميع المسؤولين عن الثانويات والمدارس الرسمية
(حول تركيب ساعات ضبط دوام إلكترونية)

حيث إن هيئة التفتيش المركزي قد أوصت، في القرار رقم ٢٠١٨/٢٧ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٥،
بالعمل على اعتماد ساعات ضبط دوام إلكترونية في الثانويات والمدارس الرسمية للتمكن من ضبط
دوام أفراد الهيئة التعليمية،
وبما أن تركيب ساعات ضبط دوام إلكترونية في الثانويات والمدارس الرسمية يسهم في التزام
أفراد الهيئة التعليمية بالدوام اليومي وتطبيقه وانتظام حضورهم ومغادرتهم مراكز عملهم بشكل جدي
بحيث يتطابق مع تواجدهم على سجل الدوام الرسمي،
وحرصاً على المصلحة العامة ومنعاً من حصول المخالفات في التقيد بالدوام اليومي،
لذلك،

نطلب من جميع المسؤولين عن الثانويات والمدارس الرسمية العمل على تركيب ساعات ضبط
دوام إلكترونية لضبط دوام أفراد الهيئة التعليمية يومياً، على أن يتم ذلك على نفقة صناديق الثانويات
والمدارس، وفي حال تعذر ذلك أن يكون على نفقة صناديق التعاقد في المناطق التربوية فيما خص
المدارس الرسمية وعلى نفقة صندوق التعاقد الثانوي فيما خص الثانويات الرسمية، والطلب من أفراد
الهيئة التعليمية والإدارية الالتزام باستعمال ساعات الضبط يومياً تحت طائلة اتخاذ الإجراءات القانونية
بحق المتقاعسين ./.

بيروت في ٢٠١٩/١٢/١١

وزير التربية والتعليم العالي

أكرم شهاب

COMPUTER واحد

٢٠١٩ ١٢ ١١



طبق الاصل

COMPUTER واحد
٢٠١٩ ١٢ ١١

الدكتور (الإعلام)

رئيس الدبوان